

جمعية موئل الأمم المتحدة التابعة لبرنامج
الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
الدورة الثانية
نيروبي، 5-9 حزيران/يونيه 2023

مشروع قرار بشأن مبادئ توجيهية دولية لمدن ذكية تركز على الناس

مقدم من ألمانيا وباكستان وبوتسوانا وجمهورية كوريا وفرنسا

إن جمعية موئل الأمم المتحدة،

إنّ تسلّم بالأثر العميق والدينامي للرقمنة والمدن الذكية على المستوطنات البشرية والحياة البشرية، بطرق إيجابية، من خلال توفير طرق جديدة لدعم التنمية الحضرية المستدامة وتعزيز الوصول إلى الخدمات الأساسية، - وإذا لم تتم إدارتها بشكل جيد - بطرق سلبية، من خلال تفاقم أوجه عدم المساواة القائمة وحواجز الوصول وتعرض النمو الاقتصادي وحقوق الخصوصية للخطر، من بين أمور أخرى،

وإنّ تلاحظ تعريف المدينة الذكية من قبل متحدون من أجل مدن ذكية مستدامة، وهي منصة الأمم المتحدة للمدن الذكية التي ينسقها الاتحاد الدولي للاتصالات واللجنة الاقتصادية لأوروبا وموئل الأمم المتحدة ويدعمها 14 كياناً آخر من كيانات الأمم المتحدة، بوصفها "مدينة مبتكرة تستعمل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وغيرها من الوسائل لتحسين نوعية الحياة وكفاءة العمليات والخدمات الحضرية والقدرة على المنافسة مع ضمان تلبية احتياجات الأجيال الحاضرة والمقبلة فيما يتعلق بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية"⁽¹⁾،

وإنّ تشير إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، ولا سيما الفقرة 15، التي تسلّم بأن انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والترابط العالمي يَعدان إمكانات كبيرة تتيح التعجيل بالتقدم البشري وسد الفجوة الرقمية وإيجاد مجتمعات تقوم على المعرفة؛

وإنّ تشير أيضاً إلى الهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة بشأن جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وأمنة وقادرة على الصمود ومستدامة،

وإنّ تؤكد من جديد الغايتين 6-17 و8-17 من أهداف التنمية المستدامة ومقاصد كل منهما لتعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بشأن العلوم والتكنولوجيا

(1) انظر التوصية ITU-T Y.4900.

والابتكار والوصول إليها وتعزيز تبادل المعرفة بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، بما في ذلك من خلال تحسين التنسيق بين الآليات القائمة، ولا سيما على مستوى الأمم المتحدة، والتشغيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجال العلوم والتكنولوجيا والابتكار لأقل البلدان نمواً بحلول عام 2017 وتعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، ولا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

وإن تؤكد من جديد أيضاً التعهد الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بأنه لن يترك أحد يتخلف عن الركب،

وإن تشير إلى الخطة الحضرية الجديدة⁽²⁾ وإن تؤكد من جديد الالتزام الوارد في الفقرة 66 من الخطة باعتماد نهج المدينة الذكية الذي يستفيد من الإمكانيات التي تتيحها الرقمنة والطاقة النظيفة والتكنولوجيات، فضلاً عن تكنولوجيات النقل المبتكرة، والالتزام الوارد في الفقرة 156 بتعزيز

... وضع سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الوطنية واستراتيجيات الحكومة الإلكترونية، فضلاً عن أدوات الإدارة الرقمية المتمحورة حول المواطن، مع الاستفادة من الابتكارات التكنولوجية، بما في ذلك برامج تنمية القدرات، من أجل جعل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في متناول الجمهور، بمن فيهم النساء والفتيات والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والأشخاص الذين يعيشون في حالة ضعف، لتمكينهم من تطوير وممارسة المسؤولية المدنية، وتوسيع نطاق المشاركة وتعزيز الحكم المسؤول، فضلاً عن زيادة الكفاءة...

تمشياً مع الأولويات الموضحة في الفقرة 19 من الخطة الحضرية الجديدة،

وإن تشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 211/77 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2022 المعنون "الحق في الخصوصية في العصر الرقمي"، الذي يدعو جميع الدول إلى أن تحترم وتحمي الحق في الخصوصية، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها، بما في ذلك في سياق الاتصالات الرقمية والتكنولوجيات الجديدة والناشئة، والتي لا يجوز بموجبها تعريض أي شخص لتدخل تعسفي أو غير قانوني في خصوصيته أو في شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته وحقه في التمتع بحماية القانون من أي تدخل من هذا القبيل؛ والذي يدعو أيضاً جميع الدول إلى أن تتخذ تدابير لوضع حد لانتهاكات الحق في الخصوصية وأن تهئ الظروف الكفيلة بالحيلولة دون حدوث هذه الانتهاكات، بطرق منها ضمان توافق التشريعات الوطنية ذات الصلة مع الالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ويدعو كذلك جميع الدول إلى أن تنشئ وتحافظ على آليات محلية للرقابة القضائية و/أو الإدارية و/أو البرلمانية تجتمع فيها شروط النزاهة والاستقلالية والفعالية وتكون مزودة بالموارد الكافية وقادرة على ضمان الشفافية، حسب الاقتضاء، والمساءلة بشأن مراقبة الدولة للاتصالات واعتراضها وجمع البيانات الشخصية،

وإن تشير كذلك إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 11/41 المؤرخ 11 تموز/يوليه 2019 بشأن التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان، الذي يقر بأن التكنولوجيات الرقمية يمكنها تيسير الجهود الرامية إلى تسريع التقدم البشري، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وسد الفجوات الرقمية، وتقديم الدعم، في جملة أمور، للتمتع بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وكفالة عدم تخلف أحد عن الركب في تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإن تلاحظ خريطة طريق الأمين العام من أجل التعاون الرقمي⁽³⁾، التي حدد فيها الأمين العام خطة عالمية بشأن الاتصال بالإنترنت، والشمول الرقمي، وبناء القدرات الرقمية، وحقوق الإنسان الرقمية، والذكاء الاصطناعي، والثقة الرقمية والأمن الرقمي،

(2) قرار الجمعية العامة 256/71 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2016، المرفق.

(3) A/74/821.

1- تطلب إلى المديرية التنفيذية أن تواصل دعم الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين في الترويج لنهج المدن الذكية التي تركز على الناس الذي يتسق مع غرض ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، بما في ذلك الاحترام الكامل للقانون الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لضمان استخدام الابتكار والتكنولوجيات الرقمية لمساعدة المدن والمستوطنات البشرية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة والخطة الحضرية الجديدة، مع مراعاة الاعتبارات التالية:

(أ) ضمان المشاركة المنصفة للناس وقيمتهم، بمن فيهم النساء والفتيات والأطفال والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة، وضمان أن تساعد التكنولوجيات الرقمية وغيرها من التكنولوجيات الجديدة في الحد من أوجه عدم المساواة المكانية والاقتصادية والاجتماعية والرقمية، والتغلب على تحديات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ودعم احترام حقوق الإنسان من أجل المدن الشاملة للجميع؛

(ب) ضمان مساهمة البنية التحتية الرقمية الحضرية في الحد من الأثر البيئي للمدن وتقليل إلى أدنى حد التلوث واستهلاك الموارد الطبيعية الناجمين عن الرقمنة نفسها، بما في ذلك:

1' بناء القدرات والمهارات المناسبة للمدن الذكية التي تركز على الناس، بما في ذلك عن طريق تعزيز محور الأمية الرقمية والتعليم وتدريب المسؤولين والموظفين التقنيين لدى السلطات والحكومات الوطنية والإقليمية والمحلية في مجال التحول الرقمي، وإمكانية الوصول الرقمي، وحوكمة البيانات، وتخطيط المدن الذكية والمشاركة العامة الرقمية، من بين أمور أخرى، دون ترك أي شخص يتخلف عن الركب؛

2' تيسير الحوكمة الرقمية المناسبة المتعددة المستويات لتوجيه تطوير مدن ذكية تركز على الناس، بما في ذلك حوكمة البيانات وإدارتها واستخدامها، وقابلية التشغيل البيئي للنظم والبيانات، والاعتبارات الأخلاقية المتعلقة بتكنولوجيات مثل الذكاء الاصطناعي والخصوصية وحقوق الإنسان للأفراد والمجتمعات، وأطر التعاون المناسبة بين الحكومات والقطاع الخاص والهيئات الأكاديمية والمجتمع المدني؛

3' خلق فرص اقتصادية وبيئة تمكينية من خلال الابتكار والتكنولوجيات الذكية، بما في ذلك للحد من أوجه عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز الرخاء المشترك للمدن؛

4' تركيز أنشطة المدن الذكية على احتياجات الناس من خلال تحقيق أقصى قدر من الشفافية وكذلك المشاركة المجتمعية وتمثيل المجتمعات والمراقبة من جانبها؛

5' حماية ثقة الجمهور من خلال وضع تدابير الأمن السيبراني التي تحمي البيانات والبنية التحتية، بما في ذلك البنية التحتية الرقمية الموثوقة والأمنة والقادرة على الصمود؛

2- تشجع الدول الأعضاء على تنفيذ نهج المدن الذكية التي تركز على الناس في إعداد وتنفيذ لوائح وخطط واستراتيجيات المدن الذكية لتعزيز الوصول المنصف إلى التعليم والتدريب مدى الحياة لجميع الناس في الفرص التي توفرها البيانات والبنية التحتية الرقمية والخدمات الرقمية في المدن والمستوطنات البشرية، وتعزيز الشفافية والمساءلة؛

3- تطلب إلى المديرية التنفيذية، رهناً بتوافر التمويل، أن تشرع في وضع مبادئ توجيهية دولية بشأن المدن الذكية التي تركز على الناس كإطار غير ملزم لوضع اللوائح والخطط والاستراتيجيات الوطنية والمحلية الخاصة بالمدن الذكية، والتي تضمن أن تساهم البنية التحتية والبيانات الحضرية الرقمية في جعل المدن والمستوطنات البشرية مستدامة وشاملة للجميع ومزدهرة وتحترم حقوق الإنسان، وأن تقدمها للنظر فيها واحتمال اعتمادها من قبل جمعية الأمم المتحدة في دورتها الثانية المستأنفة؛

- 4- *تطلب أيضاً* إلى المديرية التنفيذية أن تكفل إجراء مشاوره شاملة للجميع، بما في ذلك من خلال المكاتب الإقليمية والقطرية الحالية لموئل الأمم المتحدة، مع الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والرابطات والمنظمات الوطنية والدولية للسلطات المحلية التي تعترف بها الأمم المتحدة الأمم المتحدة ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة والمؤسسات المالية الدولية ووكالات التنمية والمنظمات غير الحكومية والهيئات الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين، مع مراعاة المعارف التقليدية، من أجل إثراء عملية صياغة أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية والدروس المستفادة من سياقات مختلفة وعلى مستويات مختلفة؛
- 5- تدعو الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وجميع أصحاب المصلحة المعنيين إلى المشاركة في وضع المبادئ التوجيهية الدولية بشأن المدن الذكية التي تركز على الناس؛
- 6- تشجع المديرية التنفيذية على الاستفادة من المنصات التكنولوجية، مثل برنامج الأمم المتحدة لتسريع تسخير تكنولوجيا الابتكارات لفائدة المدن، لدعم وضع مبادئ توجيهية دولية للمدن الذكية التي تركز على الناس؛
- 7- تشجع الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين على تقديم الدعم التقني والمالي لعملية وضع المبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرات 3 إلى 6 أعلاه، مع مراعاة الظروف الوطنية؛
- 8- تدعو المؤسسات المالية الدولية المتعددة الأطراف، ومصارف التنمية الإقليمية، ومؤسسات تمويل التنمية، ووكالات التعاون إلى تقديم الدعم للدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، في تطبيق نهج المدن الذكية التي تركز على الناس؛
- 9- *تطلب* إلى المديرية التنفيذية أن تقدم تقريراً إلى المجلس التنفيذي عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار حتى إنجاز العمل.